الأحكام الفقهية المستنبطة من أحاديث الرقية من العين والاغتسال منها دراسة تأصيلية من كتاب المنتقى للإمام مجد الدين بن تيمية (ت٦٥٢هـ)

أ. آسية بنت داود بن أحمد العلواني*

سلم البحث في ١٤٤٣/٥/٢٥هـ بسم الله الرحمن الرحيم اعتمد للنشر في ١٤٤٣/٥/٢٧هـ

ملخص البحث:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، يهدف هذا البحث إلى: بيان الأحكام الفقهية المستنبطة من الأحاديث، والوقوف على مذاهب الفقهاء الأربعة، والتنبيه على القواعد الأصولية التي يتضمنها الحديث، وبيان طرق دلالتها على الأحكام الفقهية المستنبطة منه، وتنبع أهمية هذا البحث من أهمية الأحاديث النبوية الشريفة؛ التي تستقي جُلُّ مادة البحث مضمونها منها، ولا تخفى مكانة السنة المطهرة من التشريع الإسلامي، أضف إلى ذلك العناية بفقه الدليل، من خلال الربط بين الأحكام الشرعية وأدلتها، وكذلك ضبط مفردات أحاديث الأحكام والوقوف على معاني غريبها، ودلالاتها الأصولية، إضافة إلى ما تتضمنه من قواعد أصولية وفقهية تُعين على استنباط الحكم الشرعي المناسب، وقد احتوى هذا البحث على مقدمة وتشتمل على مشكلة البحث، وأهميته وأهدافه، والدراسات السابقة، ومنهج البحث، وثلاث مباحث، المبحث الأول، ويتضمن: بيان المعاني اللغوية لمفردات الأحاديث، والمعنى الإجمالي، وسبب ورودها، وفيه ثلاث مطالب، والمبحث الثاني، ويتضمن: بيان الدلالات والقواعد الأصولية، وذكر العلاقة بين الأحاديث وغيرها من النصوص، وفيه ثلاث مطالب، والمبحث الثالث، ويتضمن ذكر المسائل والقواعد الفقهية المتعلقة بالأحاديث، وفيه ثلاث مطالب، ثم خاتمة وفيها أبرز النتائج، ثم الفهارس الفنية الكاشفة عن مضامين البحث، والحمد لله على توفيقه وامتنانه.

Abstract:

Thank God, the Lord of both worlds. The statement of jurisprudence derived from the talk, the examination of the doctrines of the four scholars, the warning of the fundamentalist rules contained in the talk and the ways in which they indicate the jurisprudence derived from it. The importance of this research stems from the importance of honest prophetic discourse; In addition, attention should be paid to the understanding of the Guide by linking the legal provisions and their evidence, as well as by regulating the vocabulary of the words of the judgments and identifying their peculiar meanings and their fundamentalist connotations, as well as the rules of

* دكتوراه في تخصص الفقه من كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة أم القرى، محاضر بجامعة جدة.

fundamentalism and jurisprudence that make it necessary to devise the appropriate legal provision. A statement of the linguistic meaning of the vocabulary, the overall meaning, the reason for its receipt, with three demands, and the second researcher, which includes: a statement of the semantics and rules of fundamentalism, a statement of the relationship between the talks and other texts, in which there are three demands, and a third scholar, a statement of the questions and rules of doctrine relating to the talks, a statement of three demands, a conclusion with the most notable results, and then technical indexes revealing the contents of the research, and a tribute to God for his compromise and gratitude.

المقدمة:

إنَّ الحمدَ لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونَستهديهِ، ونعوذ بـــالله مـــن شـــرور أنفسنا، ومِن سيئات أعمالنا، مَن يَهده اللهُ فهو المهتدِ، وَمَن يضلل فلن تجد له وليًّـــا مرشدًا، وأشهد أنَّ لا إلهَ إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أنَّ محمدًا عبده ورسوله، خاتم النَّبيين، ورسول الله إلى الثقلين، صلوات ربي وســـلامه عليـــه وعلـــى آلـــه وأصحابه والتَّابعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدِّين، وبعد: يزخر الفقه الإسلامي بثروة علمية أصيلة وعظيمة، تميزه عن سائر العلوم الإسلامية الأخـــرى بتنـــوع الموضوعات، وتتعدد المذاهب، ومواكبة مستجدات العصور والأمم في كل الأمكنة والأزمان؛ ليصبح معينًا ثرًّا يروي الأنام، ويحفظ الدين.

وتُعد الأحاديث النبوية الشريفة إحدى أهم روافد الفقه الإسلامي؛ إذ لا يخفى كون السنة المطهرة المصدر الثاني من مصادر التشريع الإسلامي، ومـــن أدلتهـــا التفصيلية تُستنبط الأحكام الشرعية العملية، وقد حظيت السنة بعناية العلماء عنايـــة منقطعة النظير، فتسابقوا إلى حفظها بسند متصل، ولم يدخروا جهدًا في تـــدوينها، والحكم على أحاديثها من حيث الصحة والضعف، بل وصل اهتمام العلمـــاء إلـــى تدوين المصنفات في بيان حال رواتها، فتنوعت المؤلفات وتعددت حتى أنه ظهرت مصنفات اقتصرت على تدوين أحاديث الأحكام، تُراعـــي الوحـــدة الموضـــوعية، وتُرتب الأحاديث حسب الأبواب الفقهية، ومن أشهر تلك المصنفات كتاب: المنتقى في الأحكام الشرعية من كلام خير البرية ﷺ تأليف الإمام مجد الدين أبي البركـــات عبد السلام بن تيمية (ت٦٥٢هـــ)؛ والذي توالت الدراسات والأبحاث العلمية فـــي خدمة محتواه، وتناول مادة كتابة ضمن موضوعاتها، ومن تلك الرسائل: الدراســـة التأصيلية المتعلقة باستنباط الأحكام الفقهية من أحاديث الأحكام في كتاب المنتقـــى، مع مراعاة التعرض لذكر النوازل وقرارات المجامع الفقهية المعاصرة، الأمر الذي يضفي فائدة علمية عظيمة للباحث المتخصص في الفقه.

لأجل ذلك، ورغبة مني بالمشاركة في نشر الفهم الصحيح للدين الإسلامي عمومًا، وخدمة علم الفقه على وجه الخصوص، وتطلعًا إلى الإفادة من أحاديث النبي المصطفى ﷺ، واستنباط الأحكام الشرعية منها، وربط المسائل المعاصرة وقرارات المجامع الفقهية بها؛ ما يحتم مطالعة مُختلف أنواع العلوم الشرعية، التي تنمي الثقافة العلمية، وتُكسب الدربة اللازمة لطلب العلم، رجوت المشاركة بهذا البحث، بعنوان: الأحكام الفقهية المستنبطة من أحاديث الرقية من العين والاغتسال منها دراسة تأصيلية من كتاب المنتقى للإمام مجد الدين ابن تيمية (ت٦٥٢ه).

مشكلة البحث:

تكمن في الحاجة إلى بيان الأحكام الشرعية للمسائل الفقهية وطرق استنباطها من الأحاديث، بالإضافة إلى بيان أحكام النوازل الملحقة بها، وربطها بقرارات المجامع الفقهية المعاصرة في الموضوعات التي يتناولها هذا البحث؛ سدًا لحاجة المسلمين، أضف إلى ذلك وقوع الخطأ من بعض الباحثين -لاسيما المعاصرين- عند الاستدلال بالأحاديث النبوية على الأحكام الشرعية، وذلك نتيجة الجهل بمدلولات ألفاظ الحديث، أو عدم الإلمام الصحيح بالقواعد الأصولية والفقهية التي يشير إليها الحديث الشريف، والتي يجب مراعاتها عند استنباط الأحكام.

بناء على ما سبق تظهر مشكلة البحث والتي يمكن تحديدها بهذه الأسئلة:

- ما المعاني التي تدلُّ عليها الألفاظ الغريبة الواردة في الحديث؟
- ما الدلالات الأصولية لمفردات الحديث؟ وكيف يمكن أن تساعد في استنباط الأحكام الفقهية؟
- هل ثمة قواعد أو ضوابط فقهية يشير إليها الحديث؟
- ما هي المسائل الفقهية التي استنبطها فقهاء المذاهب الأربعة من الحديث؟
- ما الرابط بين الأحكام الفقهية المستنبطة من الحديث الشريف وقرارات المجامع الفقهية المعاصرة؟
- ما الأحكام المستجدة للنوازل والمسائل المعاصرة التي عمت بها البلوى، وتكرر السؤال حولها والمندرجة ضمن موضوعات الرقية من العين والاغتسال منها؟

أهمية البحث:

يُعد تناول الأحكام الفقهية المستنبطة من أحاديث الأحكام في كتاب المنتقى للمجد ابن تيمية من خلال دراسة تأصيلية عمل له مزايا عديدة، و علم يحتوي فوائد جمة، يمكن إيجازها في النقاط التالية:

١. الأهمية النابعة من أهمية الأحاديث النبوية الشريفة؛ إذ تستقي جُلُّ المباحث الواردة في هذا البحث مادته منها، ولا تخفى مكانة السنة المطهرة من التشريع الإسلامي؛ إذ تُعد رافدًا رئيسًا بعد كتاب الله تعالى.

٢. العناية بفقه الدليل، من خلال الربط بين الأحكام الشرعية وأدلتها، ما يؤكد على أهمية السنة النبوية في استنباط الأحكام الشرعية.

٣. أنَّ ضبط مفردات أحاديث الأحكام والوقوف على معاني غريبها، ودلالاتها الأصولية، إضافة إلى ما تتضمنه من قواعد أصولية وفقهية تُعين على استنباط الحكم الشرعي المناسب، ومن ثَمَّ أداء حق الشارع على الوجه الصحيح بإذن الله تعالى.

٤. تكوين الملكة الفقهية لطالب العلم الشرعي لا سيما المشتغل بالفقه تحديدًا، وإكسابه الدربة اللازمة من خلال الوقوف على مناهج الفقهاء، وطرقهم في استنباط الأحكام، ومعرفة الأسباب التي انبثق منها اختلافهم.

٥. تقديم مادة فقهية مفيدة في ماهيتها، فريدة في نوعيتها، لا تقتصر على المسائل الفقهية المبثوثة في كتب الفقه الأصيلة، وإنما تضم إليها النوازل والمستجدات وقرارات المجامع الفقهية المعاصرة.

٦. خدمة التراث الفقهي، وإبراز جهود الفقهاء والأصوليين العظيمة، وبيان مدى دقتهم وتحريهم عند استنباط الأحكام الفقهية، وهو الأمر الذي يبعث الهمة ويوقظ العزيمة للمشاركة ولو بجهد يسير، واللحاق بركب العلماء الأفذاذ.

٧. أنَّ هذه الدراسة حالها كغيرها من الدراسات الشرعية المنطوية على الخير،والمعينة على البر والتقوى، وهو الأمر الذي نُدبنا إليه شرعًا، يقول الله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى البِرِّ وَ التَّقوَى﴾[1].

أهداف البحث:

١. الحاجة إلى بيان غريب أحاديث الأحكام، والوقوف على معناها، وذكر المراد منها.

٢. التنبيه على القواعد الأصولية التي يتضمنها الحديث، وبيان طرق دلالتها على الأحكام الفقهية المستنبطة منه.

٣. بيان الأحكام الفقهية المستنبطة من الحديث، والوقوف على مذاهب الفقهاء الأربعة.

٤. إبراز القواعد والضوابط الفقهية التي يشير إليها الحديث، مما يُعين على تيسير

فهم الاختلاف الفقهي بين المذاهب الأربعة.

٥. ربط قرارات المجامع الفقهية المعاصرة ذات الصلة بالأحكام الفقهية المستنبطة من الحديث.

٦. بيان أحكام النوازل والمسائل المعاصرة التي تكرر السؤال حولها وعمت بها البلوى، والمندرجة ضمن موضوعات الرقية من العين والاغتسال منها، وسد الحاجة إلى ذلك.

حدود البحث:

الاقتصار على الأحاديث الواردة في كتاب المنتقى للإمام المجد ابن تيمية من باب: الرقية من العين والاغتسال منها.

الدراسات السابقة:

لم أقف خلال اطلاعي على دراسة تأصيلية عُنيت بالأحكام الفقهية المستنبطة من أحاديث الأحكام بكتاب المنتقى للمجد ابن تيمية، من "باب الرقية من العين والاغتسال منها"، سوى بعض الرسائل العلمية التي وافقت هذا البحث في منهجية خدمة كتاب المنتقى، إلا أنَّها اختلفت اختلافًا قطعيًا في الأحاديث التي تناولتها، وتُعد جميعها ضمن مشروعٍ مقدم لتسجيل رسائل ماجستير ودكتوراه في قسم الشريعة تخصص الفقه بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية جامعة أم القرى، وبيان ذلك على النحو التالي:

- رسالة بعنوان: الأحكام الفقهية المستنبطة من أحاديث الأحكام، دراسة تأصيلية من أول أحاديث الطهارة إلى نهاية أبواب أحكام التخلي من كتاب المنتقى، مقدمة من الباحث/ فارس العريني، لنيل درجة الماجستير، عام ١٤٣٧ –١٤٣٨هـ.
- رسالة بعنوان: الأحكام الفقهية المستنبطة من أحاديث الأحكام، دراسة تأصيلية من بداية أبواب اجتناب النجاسات إلى نهاية باب ما جاء في البسملة من كتاب المنتقى، مقدمة من الباحث/ ماجد العميري، لنيل درجة الدكتوراه، عام ١٤٣٨ – ١٤٣٩هـ.
- رسالة بعنوان: الأحكام الفقهية المستنبطة من أحاديث الأحكام، دراسة تأصيلية في أبواب الجمعة من كتاب المنتقى، مقدمة من الباحثة/ سارة العجيري، لنيل درجة الدكتوراه، عام ١٤٣٩ه.
- رسالة بعنوان: الأحكام الفقهية المستنبطة من أحاديث الأحكام، دراسة تأصيلية من بداية أبواب المسح على الخفين إلى آخر باب غسل المغمى عليه إذا فاق من

كتاب المنتقى، مقدمة من الباحث/ محمد علي جبران، لنيل درجة الدكتوراه، عام ١٤٤٠هـ.

• رسالة بعنوان: الأحكام الفقهية المستنبطة من أحاديث الأحكام، دراسة تأصيلية من بداية أبواب غسل الميت إلى نهاية باب الدفن من كتاب المنتقى، مقدمة من الباحث/ عادل الشبعان، لنيل درجة الدكتوراه، عام ١٤٤٠هـ.

• رسالة بعنوان: الأحكام الفقهية المستنبطة من أحاديث الأحكام، دراسة تأصيلية من باب ما جاء في قراءة المأموم إلى نهاية عقد التسبيح من كتاب المنتقى، مقدمة من الباحث/ عبد الرحمن الفارسي، لنيل درجة الدكتوراه، عام ١٤٤٠هـ.

ويتضح من العرض السابق أنَّ موضوعات الأحاديث التي تناولتها الرسائل العلمية السابقة تختلف عن الموضوعات التي تهتم بها هذ البحث.

هذا ومما تجدر الإشارة إليه في هذا الشأن هو بعض الأبحاث والرسائل التي تناولت كتاب المنتقى في مادتها، إلا أنَّها خالفت هذا البحث في منهجيتها وأهدافها ومضمونها ومحتواها، وبيان ذلك فيما يلي:

أولاً: الرسائل العلمية:

تم الوقوف على رسائل علمية مسجلة تتقاطع مع هذا البحث في خدمة كتاب المنتقى للمجد ابن تيمية، ويمكن تصنيفها على النحو التالي:

(أ) الدراسات النظرية على كتاب المنتقى:

• مجد الدين أبو البركات عبد السلام ابن تيمية ومنهجه في كتابه المنتقى في الأحكام، مقدمة من الباحث/ محمد عمر بازمول، رسالة ماجستير، جامعة أم القرى، ١٤٠٨ –١٤٠٩هـ.

قدّم الباحث دراسة عن الإمام المجد ابن تيمية وكتابه المنتقى، أبرز من خلالها مكانة المؤلف العلمية، وأهمية كتابه المنتقى، كما أشار إلى عناية المجد ابن تيمية بمختلف الحديث، ومشكله، واهتمامه بذكر الفوائد الفقهية المتعلقة بالحديث.

وعليه فإنَّ هذه الدراسة النظرية تختلف اختلافاً كُليًا عن المنهجية المتبعة في هذا البحث، أضف إلى ذلك أنها لا تهتم بالأحكام الفقهية المستنبطة من الأحاديث الواردة في كتاب المنتقى.

• زوائد منتقى الأخبار على بلوغ المرام "من أول كتاب التيمم إلى نهاية باب ما جاء في لبس الأبيض والأسود والأخضر والمزعفر والملونات من كتاب اللباس" جمعاً ودراسة، مقدمة من الباحثة/ النيرة بدر العضياني، رسالة دكتوراه، جامعة

الملك سعود، ١٤٣٨هـ.

عملت الباحثة على استخراج زوائد المنتقى على كتاب بلوغ المرام، وحصرها، وترتيبها وفق كتاب بلوغ المرام، ثم دراسة هذه الزوائد حديثياً، وبيان درجتها من حيث الصحة والضعف، كما بيَّنت الفرق بين منهجية الإمام ابن حجر والمجد ابن تيمية؛ إذ لم يقتصر كلاهما على الأحاديث الصحيحة والحسنة بل أدرجا في كتابيهما بعض الأحاديث الضعيفة، إلا أنَّ الحافظ ابن حجر غالبًا ما يبُيّن درجة الحديث نقلاً عن غيره أو حكماً بنفسه، بخلاف المجد ابن تيمية فإنه ينقل أحياناً حكم العلماء صحة وضعفاً، ولا يحكم بنفسه إلا نادراً.

وعليه فإنَّ الدراسة الحديثية سابقة الذكر تختلف اختلافًا كُليًا عن هذا البحث التي تهدف إلى دراسة تأصيلية تُعنى باستنباط بالأحكام الفقهية من الأحاديث الواردة في كتاب المنتقى.

(ب) الدراسات التطبيقية على كتاب المنتقى:

- تخصيص وتقييد السنة بالسنة دراسة تأصيلية تطبيقية على بعض أحاديث الطهارة والصلاة من المنتقى للمجد ابن تيمية (٦٥٢هـ)، مقدمة من الباحث/ مشهور حاتم الحارثي، رسالة ماجستير، جامعة أم القرى، ١٤٢٩ –١٤٣٠هـ.

الهدف من هذه الدراسة هو بيان أثر تخصيص وتقييد السنة بالسنة في اختلاف الفقهاء؛ الأمر الذي جعل الدراسة التطبيقية في المسائل الخلافية مقتصرة مراعاة الجوانب التالية:

- الاقتصار على الأقوال التي استدلت بالحديث العام أو المطلق أو الخاص أو المقيد.
- الاقتصار في أدلة الأقوال على ما استدلوا به من الدليل العام أو المطلق أو الخاص أو المقيد.
- تجريد الأدلة عن مناقشتها، والعدول عن الترجيح بين الأقوال.

ويتضح الفرق بين الدراسة الأصولية المذكورة وبين هذا البحث في عدم تناول الأحكام الفقهية المستنبطة من أحاديث الأحكام من باب الرقية من العين والاغتسال منها.

ثانيًا: الكتب والأبحاث:

- التطبيقات الفقهية في العام والخاص في كتاب المنتقى "باب الطهارة"، بحث مقدم من الباحثة: ليلى محمد حسن، منشور بمجلة البحوث والدراسات الإسلامية الصادرة

عن الهيئة العلمية والاستشارية، ديوان الوقف السني ببغداد، العدد (٣٢)،٢٠١٣م.

عرضت الباحثة التطبيقات الفقهية في العام والخاص من خلال ذكر الأحاديث الذي تُعد أصلاً للمسائل المدروسة، ثم تطرقت إلى الخلاف الوارد في المسائل وأدلة كل قول، ومناقشتها انتهاء بالترجيح بينها.

ويكمن الفرق بين هذا البحث وبين هذا البحث في كونه بحثًا أصوليًا يتناول أحد موضوعات علم أصول الفقه المهمة وتطبيقاتها من كتاب المنتقى باب الطهارة، أمَّا هذا البحث فهو دراسة تأصيلية فقهية تُعنى باستنباط بالأحكام الفقهية من الأحاديث الواردة في كتاب المنتقى. وبعد استعراض الرسائل العلمية والأبحاث بنوعيها النظري والتطبيقي يظهر جليًا أنها لم تتطرق إلى استنباط الأحكام الفقهية من كتاب المنتقى، "باب الرقية من العين والاغتسال منها" تحديدًا.

منهج البحث:

سأتبع بإذن الله تعالى المنهج الاستقرائي التحليلي.

- المنهج الاستقرائي من خلال تتبع الأحاديث الواردة في كتاب المنتقى ضمن الموضوعات الفقهية محل الدراسة والبحث واستقرائها[٢].

- أما المنهج التحليلي فيكمن في تحليل الأحاديث النبوية الشريفة التي سبقت الإشارة إليها، من خلال بيان غريب مفرداتها، وذكر المعنى الإجمالي موجزًا، بالإضافة إلى سبب ورود الحديث، ثم الوقوف على أهم الدلالات الأصولية لمفردات الحديث وكذلك القواعد الأصولية التي تضمنها الحديث، وطرقها في استنباط الأحكام، يليها بيان الأحكام الفقهية المستنبطة من الحديث، ثم ربطها بالنوازل وقرارات المجامع الفقهية المعاصرة ذات الصلة، بالإضافة إلى ذكر القواعد الفقهية التي تشير إليها الأحاديث.

إجراءات البحث:

أولاً: إجراءات البحث الخاصة:

سيكون العمل على الأحاديث الواردة في كتاب المنتقى "باب الرقية من العين والاغتسال منها" على النحو التالي:

١- أُبيّن المعاني اللغوية لغريب مفردات الحديث، وسأكتفي بتفسيرها من كتب غريب الحديث.

٢- أذكر المعنى الإجمالي للحديث، والمنهج في ذلك: ببيان مقصد الحديث إجمالاً.

٣- أُبرز سبب ورود الحديث في حال كان له سبب، ولم يكن قيل ابتداءً.

٤- أوضّح الدلالات الأصولية لمفردات الحديث، فأشير إلى المعنى الأصولي

للمفردة دون الإشارة إلى الحكم الناتج من هذا المعنى في الحديث.

٥- أُبيّن القواعد الأصولية المتعلقة بجمل الحديث، فأثبت القاعدة بصفة تقريرية من حيث الأصل دون الإشارة إلى ما انتهت إليه القاعدة بعد النظر في كامل سياق الحديث، ثم عند الكلام على فقه الحديث أشير إلى ما أخرجها عن الأصل، وأما العلل فأُثبت منها ما نص عليها، أو أجمع، أو استنبطها أحد العلماء دون سلوك السبر والتقسيم لاستخراجها.

٦- أربط بين الحديث محل الدراسة وغيره من النصوص من خلال بيان العلاقة بينهما، فأذكر كل ماله أثر في حديث الباب إما بنسخ، أو تخصيص، أو تقييد، أو بيان، ونحو ذلك مما له أثر في حديث الباب، وأما إذا كان الحديث مدرج فسيكون محصوراً في بيان وجه العلاقة بينه وبين حديث الباب.

٧- أذكر مسائل الحديث، والمنهج في ذلك: بيان المسائل الفقهية المندرجة تحت الحديث لفقهاء المذاهب الأربعة مع التدليل والتوجيه، وفق الترتيب التالي:(تحرير محل النزاع -إن وجد- وسبب الخلاف، وذكر الأقوال، والأدلة، ومناقشتها، والترجيح)

٨- أثبت المسائل المعاصرة الملحقة بمسائل الحديث مستلة من قرارات المجامع الفقهية، والرسائل الجامعية، والبحوث المحكمة، وما تيسر من غيرها دون استقصاء، وفق الترتيب التالي: (تصوير المسألة، وذكر الأحكام الواردة فيها).

٩- أُشير إلى القواعد الفقهية المتعلقة بالحديث، فأورد القواعد التي يمكن الاستدلال لها بحديث الباب ولها أثر في حكمه، وسيكون الكلام محصوراً في بيان وجه العلاقة والأثر بين القاعدة، وبين حديث الباب، دون الاستطراد في بيان معنى القاعدة وأدلتها، وغير ذلك مما هو مبثوث في بابه.

ثانياً: المنهج العام لكتابة البحث:

المنهج الخاص بالتعليق والتهميش:

١. أجمع المادة العلمية المتعلقة بكل جزئيات البحث من المصادر المعتمدة، وأذكر اسم المصدر والجزء والصفحة، وإذا وجد تشابه في اسم الكتاب فإني أضيف اسم مؤلفه، وفي حالة النقل بالمعنى أنبّه على ذلك بكلمة (انظر).

٢. أنقل النصوص والمذاهب والآراء وأوثقُّها من مصادرها الأصلية غالباً، أو من غيرها إن لم أجد ذلك فيها.

٣. أقتصر على المذاهب الفقهية الأربعة في بيان مسائل الحديث الفقهية.

٤. أرتب المذاهب بحسب ظهورها الزمني عند ذكر المسائل الفقهية.
٥. أراعي في التهميش الترتيب الزمني للمذاهب إذا ما اشتمل الهامش الواحد على أكثر من مرجع لمذاهب متعددة؛ أمَّا إذا تعددت المراجع في المذهب الواحد؛ فالترتيب حسب الأسبق وفاة، فإن تعذر فبحسب الترتيب الهجائي.
٦. أعزو الآيات القرآنية إلى سورها وأرقامها في المتن، حتى وإن كانت بعض آية، بقول: سورة كذا، من آية كذا.
٧. أخرّج الأحاديث والآثار من مصادرها الأصلية، فإن كانت في الصحيحين أو أحدهما يُكتفى به، مع العزو للمصدر بذكر اسم الكتاب والباب والصفحة ورقم الحديث، فإن لم يوجد فيهما أو في أحدهما فالعزو إلى الكتب الستة، ثم الحكم على الحديث صحة وضعفاً، بحسب ما ذكره أهل العلم، مع الاقتصار في التخريج على أول موضع ورد فيه، وما عدا ذلك فأستخدم الإحالة إلى موضع تخريجه من البحث.
٨. أترجم للأعلام الذين يرد ذكرهم في المتن –عدا الأنبياء والملائكة وكبار الصحابة وأمهات المؤمنين والأئمة الأربعة والمعاصرين–، وذلك عند أول ذكر لهم، وأقتصر في الترجمة على ما أقف عليه من ذكر اسم العلم كاملاً، وأهم ما اشتهر به من العلوم وغيرها، وبعض مؤلفاته، وتاريخ وفاته.

منهج النواحي الشكلية والتنظيمية:

١. أعتني بقواعد اللغة العربية والإملاء وعلامات الترقيم، وأراعي حسن تناسق الكلام ورقي أسلوبه.
٢. أكتب الآيات بالرسم العثماني بين قوسين مزهرين، بهذا الشكل: ﴿...﴾.
٣. أضع الأحاديث والآثار بين علامتي تنصيص، بهذا الشكل " ... ".
٤. أميز النصوص التي تنقل بنصها بوضعها بين قوسين هلاليين: (...).
٥. أتبع البحث بالفهارس الفنية التي تخدمه.

خطة البحث:

قسمت البحث إلى مقدمة، وثلاثة مباحث، وخاتمة، على النحو التالي:

المقدمة: وتشتمل على مشكلة البحث، وأهميته وأهدافه، والدراسات السابقة، ومنهج البحث.

المبحث الأول: بيان المعاني اللغوية لمفردات الأحاديث، والمعنى الإجمالي، وسبب ورودها، وفيه ثلاث مطالب:

المطلب الأول: بيان المعاني اللغوية لغريب مفردات الأحاديث.
المطلب الثاني: بيان المعنى الإجمالي للأحاديث.
المطلب الثالث: بيان سبب ورود الأحاديث.
المبحث الثاني: بيان الدلالات والقواعد الأصولية، وذكر العلاقة بين الأحاديث وغيرها من النصوص، وفيه ثلاث مطالب:
المطلب الأول: بيان الدلالات الأصولية لمفردات الأحاديث.
المطلب الثاني: بيان القواعد الأصولية المتعلقة بجمل الأحاديث.
المطلب الثالث: ذكر العلاقة بين الأحاديث وغيرها من النصوص.
المبحث الثالث: ذكر المسائل والقواعد الفقهية المتعلقة بالأحاديث، وفيه ثلاث مطالب:
المطلب الأول: بيان المسائل الفقهية المندرجة تحت الأحاديث.
المطلب الثاني: ذكر المسائل المعاصرة المتعلقة بمسائل الأحاديث.
المطلب الثالث: ذكر القواعد الفقهية المتعلقة بالأحاديث.
ثم **الخاتمة** وفيها أهم النتائج التي توصلت إليها، والتوصيات التي أوصي بها.
وصل اللهم وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

الرُّقيَةُ مِن العَيْنِ وَالاغتِسَالُ مِنْهَا:

– (٣٧٧٤) عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرنِي أَنْ أَسْتَرْقِي مِنْ الْعَيْنِ). مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ[٣].

– (٣٧٩٤) وَعَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ ﵂[٤] أَنَّهَا قَالَتْ: (يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ بَنِي جَعْفَرٍ[٥] تُصِيبُهُمْ الْعَيْنُ، أَفَأَسْتَرقِي لَهُمْ؟ قَالَ: «نَعَمْ، فَلَوْ كَانَ شَيْءٌ سَابَقَ الْقَدَرَ لَسَبَقَتْهُ الْعَيْنُ»). رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ[٦].

– (٣٧٩٥) وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄: عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْعَيْنُ حَقٌّ، وَلَوْ كَانَ شَيْءٌ سَابَقَ الْقَدَرَ سَبَقَتْهُ الْعَيْنُ، وَإِذَا اسْتُغْسِلْتُمْ فَاغْسِلُوا». رَوَاهُ أَحْمَدُ وَمُسْلِمٌ وَالتِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ[٧].

– (٣٧٩٦) وَعَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: (كَانَ يُؤْمَرُ الْعَائِنُ فَيَتَوَضَّأُ، ثُمَّ يُغْسَلُ مِنْهُ الْمَعِينُ). رَوَاهُ أَبُو دَاوُد[٨].

– (٣٧٩٧) وَعَنْ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ ﵁[٩]: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ وَسَارَ مَعَهُ نَحْوَ مَكَّةَ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِشِعْبِ الْخَرَّارِ مِنْ الْجُحْفَةِ[١٠] اغْتَسَلَ سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ، وَكَانَ رَجُلًا أَبْيَضَ حَسَنَ الْجِسْمِ وَالْجِلْدِ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ عَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ[١١] أَحَدُ بَنِي عَدِيِّ بْنِ

كَعْب[١٢] وَهُوَ يَغْتَسِلُ، فَقَالَ: مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ وَلَا جِلْدَ مُخَبَّأَةٍ، فَلُبِطَ سَهْلٌ، فَأُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ لَكَ فِي سَهْلٍ؟ وَاللَّهِ مَا يَرْفَعُ رَأْسَهُ، قَالَ: «هَلْ تَتَّهِمُونَ فِيهِ مِنْ أَحَدٍ؟» قَالُوا: نَظَرَ إِلَيْهِ عَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامِرًا فَتَغَيَّظَ عَلَيْهِ، وَقَالَ: «عَلَامَ يَقْتُلُ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ؟ هَلَّا إِذَا رَأَيْتَ مَا يُعْجِبُكَ بَرَّكْتَ»، ثُمَّ قَالَ لَهُ: «اغْتَسِلْ لَهُ»، فَغَسَلَ وَجْهَهُ، وَيَدَيْهِ، وَمِرْفَقَيْهِ، وَرُكْبَتَيْهِ، وَأَطْرَافَ رِجْلَيْهِ، وَدَاخِلَةَ إِزَارِهِ فِي قَدَحٍ، ثُمَّ صُبَّ ذَلِكَ الْمَاءُ عَلَيْهِ، يَصُبُّهُ رَجُلٌ عَلَى رَأْسِهِ وَظَهْرِهِ مِنْ خَلْفِهِ، ثُمَّ يُكْفَأُ الْقَدَحُ وَرَاءَهُ، فَفُعِلَ بِهِ ذَلِكَ، فَرَاحَ سَهْلٌ مَعَ النَّاسِ لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ). رَوَاهُ أَحْمَدُ[١٣].

المبحث الأول
بيان المعاني اللغوية لمفردات الأحاديث، والمعنى الإجمالي للأحاديث وسبب ورودها

المطلب الأول: بيان المعاني اللغوية لمفردات الأحاديث

– أسترقي، أفأسترقي: من الاسترقاء، وهو طلب الرقية.

– فلو كان شيء سابق القدر لسبقته العين: يعني أنَّ القدر لا يسبقه شيء، ولو فُرِضَ أن شيئًا قد يسبقه لكانت العين، إلا أنها من جملة ما قدَّره الله ﷻ، وهذا القول من باب المبالغة –كقولهم: "لأطلُبَنَّك ولو تحت الثرى"– والمراد منه: الدلالة على نفوذ العين وتأثيرها في الأشخاص والأشياء بشكل واضح لا يمكن إنكاره[١٤].

العين حق: أي أنَّ الإصابة بالعين حقيقة موجودة[١٥].

– استُغْسِلْتم: بضم التاء، أي: طُلب منكم الاغتسال، والمراد: عدم امتناع العائن عند طلب المَعِين ذلك منه[١٦].

– المَعِين: بفتح الميم، المصاب بالعين[١٧].

– مُخَبَّأة: الجارية التي لم تتزوج بعد، ولا زالت مكنونة في خدرها، والمعنى المراد: أنه أعجبه حُسْنُ سهل بن حُنيف ﷺ[١٨].

– فَلُبِط: بضم اللام وكسر الباء، وتعني: صرع، وسقط أرضًا[١٩].

– فَتَغَيَّظ: من الغيظ، وهو الغضب، وقيل: أول الغضب، وقيل: أشد درجات الغضب[٢٠].

– بَرَّكْت: دَعَوْتَ له بالبركة، كأن يقول: اللهم بارك فيه، تبارك الله أحسن الخالقين، بارك الله فيه، ونحوها[٢١].

– دَاخِلَة إزاره: الإزار هو: الثوب الذي يُحيط بالنصف الأسفل من الجسد، فيغطيه من السرة وما تحتها، ويُسمى أيضًا بالمئزر، وداخلة الإزار هي: الطرف المتدلي

الذي يضعه المؤتزر ابتداءً على جسده من الجانب الأيمن، ثم يَشُدُّ عليه الطرف الآخر، والمراد بغسل داخلة الإزار: غسل ما لامس الجسد منه، وقيل: المراد به الفَرْج، وقيل: الورك؛ لأنه مقعد الإزار، وإلى المعنى الأول يميل جمهور أهل العلم(٢٢).

- يُكْفَأ: من الكَفْء، و كَفَأَ القدح تعني: كَبَّه وقَلَبَه ليفرغه أو أمَاله ليصَبَّ ما فيه(٢٣).
- ليس به بأس: بَرأ من العين التي أصابته(٢٤).

المطلب الثاني: المعنى الإجمالي للأحاديث

تُعد الإصابة بالعين من جملة الحقائق التي نؤمن بها، وإن كنا لا نعلم كيفية وصولها إلى المَعين، إلا أننا نلحظ تأثيرها من خلال الضرر الذي يصيبه، ونعلم يقينًا أنَّه حدث بأمر الله تعالى، وفي هذا المبحث يحث النبي ﷺ على الرقية من العين؛ طلبًا للشفاء من مسبب الأسباب عزَّ وجل(٢٥).

هذا ومما لا شك فيه أنَّ البشر قد جُبلوا على الإعجاب بكل جميل وحَسَن، ومن محاسن الآداب التي جاءت بها الشريعة الإسلامية، أنْ وجهت المسلم عند رُؤية ما يعجبه إلى الدعاء بالبركة لصاحبه، كأن يقول: اللهم بارك له، تبارك الله أحسن الخالقين، بارك الله له، ونحو ذلك.

وقد سبقت الإشارة إلى مشروعية الرقية من العين وذلك حين يكون العائن مجهولاً، وأما إذا عُرِفَ العائن، وثَبَتَ أنه سبب في إصابة المعِين، فيُشرع حينئذ أمرُ العائن بالاغتسال؛ ليستفيد المعين منه(٢٦).

وقد تناقل العلماء في كتبهم صفة غُسل العائن، ولعل أشهرها: "أن يؤتى بقدح من ماء، ولا يوضع القدح في الأرض، فيأخذ العائن منه غرفة فيتمضمض بها ثم يمجها في القدح، ثم يأخذ منه ما يغسل به وجهه، ثم يغسل بشماله ما يغسل به كفه اليمنى، ثم بيمينه ما يغسل به كفه اليسرى، ثم بشماله ما يغسل به مرفقه الأيمن، ثم بيمينه ما يغسل به مرفقه الأيسر، ولا يغسل ما بين المرفقين والكفين، ثم قدمه اليمنى، ثم اليسرى، ثم ركبته اليمنى، ثم اليسرى على الصفة المتقدمة، وكل ذلك في القدح، ثم داخلة إزاره، وهو الطرف المتدلي الذي يلي حقوه الأيمن..، وجمهور العلماء على ما قلناه، فإذا استكمل هذا صبه خلفه من على رأسه"(٢٧).

المطلب الثالث: سبب ورود الأحاديث

سبب ورود الحديث الذي روته أسماء بنت عميس ﵂ هو أنها شكت للنبي ﷺ حال أبنائها، وسألته أن ترقيهم، فكان جوابه عليه الصلاة والسلام صريحًا في

الإذن بالرقية من العين.

أمَّا سبب ورود الحديث الذي رواه ابن عباس ﷺ فهي القصة التي حدثت مع سهل بن حُنيف ﷺ حين أُصيب بالعين عند اغتساله، فأمر النبي ﷺ عائنه أن يتوضأ[٢٨].

أمَّا سبب ورود قول النبي ﷺ: «عَلَامَ يَقْتُلُ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ؟ هَلَّا إِذَا رَأَيْتَ مَا يُعْجِبُكَ بَرَّكْتَ» فهو ذات القصة التي ذُكرت مع سهل بن حُنيف آنفًا، حيث أرشد النبي ﷺ كُلَّ مَن أعجبه شيء بالمبادرة إلى الدعاء بالبركة لصاحبه[٢٩].

المبحث الثاني
بيان الدلالات والقواعد الأصولية، وذكر العلاقة بين الأحاديث وغيرها من النصوص

المطلب الأول: بيان الدلالات الأصولية لمفردات الأحاديث

- يأمرني: الأمر هو طلب الفعل، والأصل في الأمر أنه يُفيد الوجوب[٣٠].
- أفأسترقي: (أ) الهمزة حرف لا يرد إلا للاستفسار والاستفهام عما يرد بعده[٣١]، (أسترقي): فعل في سياق الإثبات يُفيد الإطلاق[٣٢].
- العين: الألف واللام تُفيد العموم[٣٣].
- إذا: ظرف زمان، يُفيد معنى الشرط[٣٤].
- استُغْسِلتُم: السين والتاء للطلب، أي: إذا طُلب منكم الاغتسال[٣٥]، وفعل الشرط في سياق الإثبات يُفيد الإطلاق[٣٦].
- فاغسلوا: (الفاء) واقعة في جواب الشرط، (اغسلوا): جواب الشرط، ورد بصيغة أمر يُفيد الوجوب[٣٧].
- يؤمر: الأمر هو طلب الفعل، والأصل في الأمر أنه يُفيد الوجوب[٣٨].
- العائن: الألف واللام تُفيد العموم[٣٩].
- فيتوضأ: (الفاء) حرف ذو عدة معانٍ، وهنا تُفيد التعقيب، أي تعقب الحكم للوصف، وأنه سبب له[٤٠]، (يتوضأ): فعل في سياق الإثبات تُفيد الإطلاق[٤١].
- ثم: حرف يدل على الترتيب مع التراخي[٤٢].
- يغسل: فعل في سياق الإثبات يُفيد الإطلاق[٤٣].
- اغتسِل: صيغة أمر تُفيد الوجوب[٤٤].

المطلب الثاني: بيان القواعد الأصولية المتعلقة بجمل الأحاديث

- ظاهر الأمر يقتضي الوجوب إلا لدليل يصرفه[٤٥].

علاقة القاعدة بالأحاديث: أَمَرَ النبي ﷺ السيدة عائشة ﷺ بالرقية من

العين، والأمر يُفيد الوجوب؛ لعدم وجود ما يصرفه عنه.

– ظاهر الأمر يقتضي الوجوب إلا لدليل يصرفه(٤٦).

علاقة القاعدة بالأحاديث: أَمَرَ النبي ﷺ العائن بالاغتسال يدل على الوجوب، لعدم وجود ما يصرفه عن ذلك.

المطلب الثالث: ذكر العلاقة بين الأحاديث وغيرها من النصوص

– عن أم سَلَمَة ﵂: أنَّ النبي ﷺ رأى في بيتها جارية في وجهها سَفْعَةٌ(٤٧)، فقال: «اسْتَرْقُوا لَهَا، فَإِنَّ بِهَا النَّظْرَةَ»(٤٨).

– العلاقة بين الأحاديث الشريفة: مشروعية الرقية عند الإصابة بالعين، وحث النبي ﷺ عليها، لا سيما عند عدم معرفة العائن(٤٩).

المبحث الثالث

ذكر المسائل والقواعد الفقهية المتعلقة بالأحاديث

المطلب الأول: بيان المسائل الفقهية المندرجة تحت الأحاديث

وفيه خمس مسائل:

المسألة الأولى: الرقية من العين. ذهب جمهور الفقهاء إلى جواز الرقية من العين، لاسيما إذا لم يُعرف العائن(٥٠).

الأدلة: من السنة:

– عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرنِي أَنْ أَسْتَرْقِي مِنْ الْعَيْنِ). مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ(٥١).

وجه الدلالة: الأمر بالرقية من العين دليل على جوازها(٥٢).

– وَعَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ ﵂ أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ بَنِي جَعْفَرٍ تُصِيبُهُمْ الْعَيْنُ، أَفَأَسْتَرقِي لَهُمْ؟ قَالَ: «نَعَمْ، فَلَوْ كَانَ شَيْءٌ سَابَقَ الْقَدَرَ لَسَبَقَتْهُ الْعَيْنُ»(٥٣).

وجه الدلالة: جواز الاسترقاء من العين(٥٤).

المسألة الثانية: حكم اغتسال العائن. ذهب جمهور الفقهاء من الحنفية والمالكية والشافعية وابن القيم من الحنابلة إلى أنَّ العائن يؤمر بالاغتسال، ويجب عليه لا سيما إذا طلب منه المعيون ذلك، أو أوشك على الهلاك، ويُجبر على الاغتسال إذا امتنع عنه(٥٥).

الأدلة: من السنة:

– عَنْ ابْنِ عَبَّاس ﵄: عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْعَيْنُ حَقٌّ، وَلَوْ كَانَ شَيْءٌ سَابَقَ الْقَدَرِ سَبَقَتْهُ الْعَيْنُ، وَإِذَا اسْتُغْسِلْتُمْ فَاغْسِلُوا»(٥٦).

وجه الدلالة: الخطاب موجه للعائن، والأمر بالغُسل يُفيد الوجوب(٥٧).

– وَعَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: (كَانَ يُؤْمَرُ الْعَائِنُ فَيَتَوَضَّأُ، ثُمَّ يُغْسَلُ مِنْهُ الْمَعِينُ) (٥٨).

وجه الدلالة: الأمر بالوضوء يُفيد الوجوب، ويتأكد إذا خُشي هلاك المَعِين(٥٩).

– حديث سهل بن حُنيف ﵁، وفيه: (... فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامِرًا فَتَغَيَّظَ عَلَيْهِ، وَقَالَ: «عَلَامَ يَقْتُلُ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ؟ هَلَّا إِذَا رَأَيْتَ مَا يُعْجِبُك بَرَّكْتَ»، ثُمَّ قَالَ لَهُ: «اغْتَسِلْ لَهُ»... الحديث) (٦٠).

وجه الدلالة: يؤمر العائن بالاغتسال إذا ثبتت معرفته(٦١).

المسألة الثالثة: حكم تبريك من العائن. ذهب جمهور الفقهاء إلى أنَّه يشرع للعائن، ولكل مَن رأى شيئًا فأعجبه أن يدعو لصاحبه بالبركة، كأن يقول: تبارك الله، بارك الله له فيه، اللهم بارك فيه، ونحو ذلك، فإنها تدفع تأثير العين بأمر الله تعالى(٦٢).

الأدلة: من السنة:

– حديث سهل بن حُنيف ﵁، وفيه: (... فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامِرًا فَتَغَيَّظَ عَلَيْهِ، وَقَالَ: «عَلَامَ يَقْتُلُ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ؟ هَلَّا إِذَا رَأَيْتَ مَا يُعْجِبُك بَرَّكْتَ»، ثُمَّ قَالَ لَهُ: «اغْتَسِلْ لَهُ»... الحديث) (٦٣).

وجه الدلالة: ينبغي على مَن أعجبه شيء المبادرة إلى الدعاء بالبركة لصاحبه؛ فإنَّ الدعاء له بالبركة بمثابة الرقية التي تحميه من الإصابة بالعين، وتُذهِب أثرها بإذن الله تعالى(٦٤).

المسألة الرابعة: ضمان العائن. اتفق الفقهاء على أنَّ الإصابة بالعين حق، ولا يمكن إنكارها، ولكنهم اختلفوا في تضمين العائن الذي تسبب في قتل إنسان أو إتلاف شيء بعينه على ثلاثة أقوال:

القول الأول: يضمن العائن ما أتلفه بعينه، وعليه القصاص أو الدية في القتل، إذا تكرر منه ذلك وعُرِف به، وهو مذهب المالكية(٦٥).

القول الثاني: لا يضمن العائن ما أتلفه بعينه، وليس عليه قصاص، ولا دية، ولا كفارة، فيما لو تسبب بقتل إنسان، حتى لو اعترف العائن أنه قتله بعينه، وهو مذهب الشافعية(٦٦).

القول الثالث: يتوجه تعزير العائن بتضمينه ما أتلفه بعينه قاصدًا ذلك، وعليه القصاص فيمن قتله بعينه متعمدًا، فإن لم يقصد فعليه دية القتل الخطأ، ولا ضمان فيما أتلفه، وهو مذهب الحنابلة(٦٧).

ولعل هذا القول يرجع إلى القول الأول.

الأدلة:

أدلة القول الأول: من النظر:

إنَّ الساحر يُقتل؛ إذا أضر غيره باختياره، وغلب على ظنه أن سحره سيقتله، فكذلك العائن، أضر غيره متعمدًا باعترافه، فيُقاس عليه(٦٨). الساحر الذي يقتل بسحره غالبًا.

نوقش: بأنه قياس مع الفارق؛ لأن السحر يقتل في الغالب(٦٩).

أدلة القول الثاني: من السنة:

- حديث سهل بن حُنيف ﷺ، وفيه: (... فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامِرًا فَتَغَيَّظَ عَلَيْهِ، وَقَالَ: «عَلَامَ يَقْتُلُ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ؟ هَلَّا إِذَا رَأَيْتَ مَا يُعْجِبُكَ بَرَّكْتَ»، ثُمَّ قَالَ لَهُ: «اغْتَسِلْ لَهُ»... الحديث) (٧٠).

- عَنْ عَائِشَةَ ﷺ قَالَتْ: (كَانَ يُؤْمَرُ الْعَائِنُ فَيَتَوَضَّأُ، ثُمَّ يُغْسَلُ مِنْهُ الْمَعِينُ) (٧١).

وجه الدلالة: دلت السنة النبوية على أنَّ النبي ﷺ قد أمر باغتسال العائن، ثم صبه على رأس المعيون(٧٢).

من النظر:

- إنَّ الإصابة بالعين لا تفضي إلى القتل والهلاك في الغالب، ولا يمكن تعليق الضمان أو القصاص على وصف غير منضبط(٧٣).

- إنَّ الإصابة بالعين حقيقة، إلا أنها لا تقع إلا بعد أمر الله تعالى وإذنه بذلك(٧٤).

الترجيح: القول الثاني، وهو مذهب الشافعية، لموافقته فعل النبي ﷺ؛ حيث أمر العائن بالاغتسال فقط دون أن يقتص منه، أضف إلى ذلك أنَّه أدعى لأن تبقى القلوب معلقة بخالقها، فلا تخشى سواه، وتتيقن أنه لا نفع ولا ضر إلا بأمر الله تعالى، وأنَّ الإصابة بالعين من قدر الله، ولا قدرة للعائن في إلحاق الضرر بشخص مالم يأذن بذلك الله ﷻ، والله أعلم.

المسألة الخامسة: حبس العائن. ذهب جمهور الفقهاء من الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة إلى أنه ينبغي على الإمام إلزام العائن بالبقاء في منزله، ومَنْعِهِ من مخالطة الناس، إذا لم يَكُف عن إلحاق الضرر بهم، وأذيتهم بعينه، ويُنْفَقُ عليه أثناء حبسه في منزله من بيت مال المسلمين إن كان فقيرًا، وليس له مال، حتى يموت أو يتوب(٧٥).

قال ابن بطال رحمه الله تعالى: "وقالَ بعضُ أهلِ العِلمِ: إذا عُرِفَ أحدٌ بالإصابةِ بالعينِ فينبغي اجتنابُه والتَّحرزَ منه، وإذا ثبتَ عندَ الإمامِ: فينبغي للإمَامِ

مَنعهُ من مداخلةِ الناسِ، والتعرضِ لأذاهم، ويأمره بلزومِ بيتِهِ، فإنْ كانَ فقيرًا رَزَقَهُ ما يقومُ بِهِ.."[٧٦]، وقد تَبِعه على ذلك جماعة من أهل العلم والفضل[٧٧].

المطلب الثاني: ذكر المسائل المعاصرة المتعلقة بمسائل الأحاديث

المسألة الأولى: التداوي بأثر من العائن.

تصوير المسألة: قد مرَّ فيما سبق حكم اغتسال العائن، وحق المعِين في الانتفاع به للتداوي من العين، غير أنَّه في بعض الحالات قد يتعذر انتفاع المعِين بغسل العائن؛ إما لرفض العائن الاغتسال، وعدم القدرة على إجباره بذلك، أو لتحرج المعِين طلب الاغتسال منه، أو لغيرها من الأسباب، ومن المتعارف عليه في أوساط الناس هو أخذ أثر من العائن، والمقصود بأثر العائن هنا: أخذ شيء لامس جسد العائن.

أما التداوي بأثر العائن فيكون من خلال الاغتسال بغسالة الشيء الذي أخذه من العائن، وهذه الصورة من الأمور المجربة والتي ثبت نفعها، وهي المقصودة بهذه المسألة[٧٨].

الحكم الفقهي:

انتفاع المعين بغسالة أثر العائن أمر لا بأس به عند تعذر اغتسال العائن، أو امتناعه عن الاغتسال بعد طلبه منه، وقد أفتى بذلك جماعة من العلماء المعاصرين[٧٩].

الأدلة:

- قياس الأثر المأخوذ من غسل الأشياء الملامسة لجسد العائن على الأثر المأخوذ من غسل داخلة الإزار، الوارد في صفة اغتسال عامر بن ربيعة لسهل بن حنيف ﷺ، والتي سبق ذكرها في هذا المبحث بجامع أنَّ كلاً منهما لامس جسد العائن[٨٠].
- انتفاء المحذور الشرعي في مثل هذا العمل، لا سيما وأنَّ القصد منه نفع المعِين، بل إنَّ الأمر الوارد في اغتسال العائن للمعين يُعدُّ أصلاً شرعيًا له[٨١].
- دلت التجارب على انتفاع المعين بغسالة الأثر من العائن[٨٢].

المطلب الثالث: ذكر القواعد الفقهية المتعلقة بالأحاديث

- "لا ضرر ولا ضرار"[٨٣].

علاقة القاعدة بالأحاديث:

ترتبط هذه القاعدة بالأدب الجم التي حثت عليه الشريعة الإسلامية، حين وجهت المسلم عند رؤية ما يعجبه إلى الدعاء بالبركة لصاحبه، فلا يضر بغيره، ولا يجلب الحرج لنفسه، بأنْ تطاله التهم، أو تدور حوله شكوك إصابة غيره بالعين

إنْ أبدى إعجابه بأمر دون التبريك لصاحبه، وهنا يتجلى سمو هذه الشريعة، ومحافظتها على العلاقات الأخوية بعيدًا مشاعر الحقد، والحسد.

الخاتمة:

إنَّ من أبرز النتائج التي توصلت إليها من خلال هذا البحث هي:

- جواز الرقية من العين، لاسيما إذا لم يُعرف العائن.
- أنَّ العائن يؤمر بالاغتسال، ويجب عليه لا سيما إذا طلب منه المعيون ذلك، أو أوشك على الهلاك، ويُجبر على الاغتسال إذا امتنع عنه.
- يشرع للعائن، ولكل مَن رأى شيئًا فأعجبه أن يدعو لصاحبه بالبركة، كأن يقول: تبارك الله، بارك الله له فيه، اللهم بارك فيه، ونحو ذلك، فإنها تدفع تأثير العين بأمر الله تعالى.
- اتفق الفقهاء على أنَّ الإصابة بالعين حق، ولا يمكن إنكارها، ولكنهم اختلفوا في تضمين العائن الذي تسبب في قتل إنسان أو إتلاف شيء بعينه.
- ينبغي على الإمام إلزام العائن بالبقاء في منزله، ومَنْعِهِ من مخالطة الناس، إذا لم يَكُف عن إلحاق الضرر بهم، وأذيتهم بعينه، ويُنْفَقُ عليه أثناء حبسه في منزله من بيت مال المسلمين إن كان فقيرًا.
- انتفاع المعين بغسالة أثر العائن أمر لا بأس به عند تعذر اغتسال العائن، أو امتناعه عن الاغتسال بعد طلبه منه، وقد أفتى بذلك جماعة من العلماء المعاصرين.

هذا وأسأل الله تعالى الإخلاص والقبول، فما كان من صواب فمن الله تعالى وحده، وما كان من خطأ أو نقص فمن نفسي والشيطان، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

هوامش البحث:

---

(١) سورة المائدة، آية: ٢.

(٢) سأعتمد نسخة كتاب "منتقى الأحكام" للمحقق: طارق عوض الله محمد، بإذن الله تعالى.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الطب، باب رقية العين، (ح٥٧٣٨)، ١٣٢/٧؛ ومسلم في صحيحه، كتاب الآداب، باب استحباب الرقية من العين والنملة والحمة والنظرة، (ح٢١٩٥)، ١٧٢٥/٤؛ وأحمد في مسنده، (ح٢٤٣٤٥)، ٤٠٣/٤٠، قال شعيب الأرناؤوط: إسناده صحيح على شرط الشيخين.

(٤) أسماء بنت عميس بن الحارث الخثعمية، أم عبدالله بن جعفر بن أبي طالب، صحابية جليلة، أسلمت وهاجرت الهجرتين، وهي مَن أشارت بالنعش للنساء، روت الحديث عن النبي ﷺ، وممن روى عنها: ابنها عبد الله وسعيد بن المسيب، توفيت نحو سنة ٤٠هـ. انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد، ٢٨٠/٢-٢٨٥؛ معرفة الصحابة لأبي نعيم، ٣٢٥٥/٦-٣٢٥٧؛ سير أعلام النبلاء، ٢٨٢/٢-٢٨٧.

(٥) أبناؤها من زوجها جعفر بن أبي طالب، وهم عبدالله ومحمد وعون. انظر: المنتقى للباجي، ٢٥٧/٧؛ المنهاج، ١٨٥/١٤-١٨٦؛ البحر المحيط الثجاج، ٩٢/٣٦. وقد تزوجت بعد وفاة جعفرﷺ من أبي بكرﷺ فأنجبت منه محمدًا، ثم تزوجت بعد وفاته من علي بن أبي طالب ﷺ فأنجبت منه يحيى، وعوف، وعليه فإنَّ ألفاظ الحديث تدل على أن المقصود هم أبناء جعفر ﷺ. انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد، ٢٨٠/٢-٢٨٥؛ معرفة الصحابة لأبي نعيم، ٣٢٥٥/٦-٣٢٥٧؛ سير أعلام النبلاء، ٢٨٢/٢-٢٨٧.

(٦) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب الطب عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في الرقية من العين، (ح٢٠٥٩)، ٣٩٥/٤، وقال: "وهذا حديث حسن صحيح"، وقال الألباني: صحيح؛ وأحمد في مسنده، (ح٢٧٤٧٠)، ٤٦٢/٤٥، وقال شعيب الأرناؤوط: حديث حسن.

(٧) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الآداب، باب الطب والمرض والرقى، (ح٢١٨٨)، ١٧١٩/٤؛ والترمذي في سننه، كتاب الطب عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء أن العين حق والغسل لها، (ح٢٠٦٢)، ٣٩٧/٤، وقال: "وهذا حديث صحيح"، وقال الألباني: صحيح؛ وأحمد في مسنده بإسناد ضعيف،(ح٢٤٧٧-٢٤٧٨)،٢٨١/٤-٢٨٢، وقال شعيب الأرناؤوط: حسن لغيره.

(٨) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الطب، باب ما جاء في العين، (ح٣٨٨٠)، ٩/٤، قال الألباني: صحيح الإسناد.

(٩) سَهل بن حُنيف بن واهب الأنصاري، صحابي جليل، شهد بدرًا، وثبت في غزوة أحد حيث كان يدفع النبل عن رسول الله ﷺ، كما شهد الخندق والمشاهد كلها، روى الحديث عن النبي ﷺ، وروى عنه ابناه: أبو أمامة وعبدالله وغيرهما، توفي سنة ٣٨ه، وصلى عليه علي بن أبي طالب ﷺ فكبر خمسًا، وقيل ستًا؛ تكريمًا له. انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد، ٤٧١/٣-٤٧٣؛ معرفة الصحابة لأبي نعيم، ١٣٠٦/٣-١٣٠٩؛ سير أعلام النبلاء، ٣٢٥/٢-٣٢٩.

(١٠) موضع في المدينة، وقيل: وادي في المدينة. انظر: التمهيد، ٧٠/١٣؛ المنتقى للباجي، ٢٥٦/٧؛ نيل الأوطار، ٢٤٨/٨.

(١١) عامر بن ربيعة بن كعب العنزي، يُكنى بأبي عبدالله، من الصحابة السابقين بالإسلام، هاجر الهجرتين، شهد بدرًا وما بعدها من الغزوات، روى الحديث عن النبي ﷺ، وأبي بكر، وعمر ﷺ، وممن حدث عنه: ابنه عبدالله، وابن عمر، توفي سنة ٣٥ه. انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد، ٣٨٦/٣-٣٨٧؛ معرفة الصحابة لأبي نعيم، ٢٠٤٩/٤-٢٠٥١؛ سير أعلام النبلاء، ٣٣٣/٢-٣٣٥.

(١٢) عدي بن كعب هو: عدي بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر، جد أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ﷺ، وبنيه هم: عشيرته، وأولاده، ومواليه المنتسبين إليه، وكان عامر بن ربيعة أحدهم، وقد تبناه الخطاب، وكان يُنسب إليه فيُقال: عامر بن الخطاب، إلى أن نزلت الآية الكريمة الخامسة في سورة الأحزاب: "ادعوهم لآبائهم"، فرجع عامر إلى نسبه المذكور سابقًا. انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد، ٣٨٦/٣؛ الأنساب للسمعاني، ٢٥١/٩؛ لب اللباب في تحرير الأنساب، ١٧٧؛ معجم قبائل العرب القديمة والحديثة، ٧٦٦/٢.

(١٣) أخرجه أحمد في مسنده عن أمامة بن سهل بن حُنيف عن أبيه، (ح١٥٩٨٠)، ٣٥٥/٢٥-٣٥٦، وقال شعيب الأرناؤوط: حديث صحيح.وقد أخرجه عن أبي أمامة بن سهل بن حُنيف أيضًا ابن ماجة في سننه، كتاب الطب، باب العين، (ح٣٥٠٩)، ١١٦٠/٢، وقال الألباني: صحيح؛ والنسائي في سننه ، كتاب الطب، باب وضوء العائن، (ح٧٥٧٢)، ١٠٢/٧؛

والطحاوي في شرح مشكل الآثار، ٣٣٣/٧؛ والطبراني في المعجم الكبير، ٧٨/٦-٨٣.

(١٤) انظر: المنتقى للباجي، ٢٥٧/٧؛ المفهم للقرطبي، ٥٦٦/٥؛ نيل الأوطار، ٢٤٨/٨؛ فتح المنعم، ٥٣٨/٨.

(١٥) انظر: إكمال المعلم، ٨٢/٧؛ فتح الباري لابن حجر، ٢٠٣/١٠؛ نيل الأوطار، ٢٤٨/٨.

(١٦) انظر: إكمال المعلم، ٨٣/٧؛ نيل الأوطار، ٢٤٨/٨؛ فتح المنعم، ٥٣٨/٨.

(١٧) انظر: المخصص لابن سيده، ١١٣/١؛ لسان العرب، ٢٣٦/٦؛ فتح المنعم، ٥٣٧/٨.

(١٨) انظر: التمهيد، ٢٣٥/٦؛ المنتقى للباجي، ٢٥٦/٧.

(١٩) انظر: التمهيد، ٢٣٥/٦-٢٣٦؛ فتح الباري لابن حجر، ٢٠٤/١٠؛ نيل الأوطار، ٢٤٨/٨.

(٢٠) انظر: المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده، ١٠/٦؛ لسان العرب، ٤٥٠/٧؛ القاموس المحيط، ٦٩٧.

(٢١) انظر: التمهيد، ٦٩/١٣-٧٠؛ المنتقى للباجي، ٢٥٦/٧؛ المفهم للقرطبي، ٥٦٨/٥.

(٢٢) انظر: التمهيد، ٢٣٦/٦؛ المنتقى للباجي، ٢٥٧/٧؛ إكمال المعلم، ٨٣/٧-٨٤؛ بداية المحتاج، ١٤٨/٤؛ نهاية المحتاج، ٣٨٦/٧؛ الفواكه الدواني، ٣٤٣/٢؛ نيل الأوطار، ٢٤٨/٨؛ معجم لغة الفقهاء، ٣٩٦.

(٢٣) انظر: التقفية في اللغة، ٩٦؛ المعجم الوسيط، ٧٩١/٢؛ معجم اللغة العربية المعاصرة، ١٩٤١/٣.

(٢٤) انظر: المنتقى للباجي، ٢٥٧/٧.

(٢٥) انظر: المنتقى للباجي، ٢٥٧/٧؛ إكمال المعلم، ٨٢/٧-٨٥؛ المنهاج، ١٨٥/١٤؛ فتح الباري لابن حجر، ٢٠١/١٠-٢٠٣؛ نيل الأوطار، ٢٤٧/٨-٢٤٨؛ فتح المنعم، ٥٣٨/٨-٥٣٩.

(٢٦) انظر: التمهيد، ٢٣٦/٦-٢٣٧؛ المنتقى للباجي، ٢٥٧/٧-٢٥٨؛ إكمال المعلم، ٨٢/٧-٨٥؛ المنهاج، ١٧٢/١٤؛ فتح الباري لابن حجر، ٢٠٣/١٠-٢٠٥؛ نيل الأوطار، ٢٤٨/٨-٢٤٩؛ فتح المنعم، ٥٣٨/٨-٥٣٩.

(٢٧) انظر: التمهيد، ٢٣٦/٦؛ إكمال المعلم، ٨٣/٧؛ المنهاج، ١٧٢/١٤؛ الذخيرة، ٣١٢/١٣.

(٢٨) انظر: البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث، ١١٥/٢-١١٦.

(٢٩) انظر: البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث، ١٠٠/٢.

(٣٠) انظر: قواطع الأدلة، ٥٩/١؛ المسودة في أصول الفقه، ٥.

(٣١) انظر: التحقيق والبيان في شرح البرهان، ٥٦٣/١؛ الإحكام في أصول الأحكام للآمدي ٧٠/٤؛ الدرر اللوامع، ١٧٨/٢.

(٣٢) انظر: العقد المنظوم، ٣٤٤/١؛ الأصول من الأصول، ١٧.

(٣٣) انظر: قواطع الأدلة،١٦٧/١؛ الإحكام في أصول الأحكام، ١٩٧/٢؛ البحر المحيط، ٨٨/٤.

(٣٤) انظر: التقرير والتحبير، ٧٣/٢؛ غاية الوصول، ٥٧؛ الوجيز في أصول الفقه، ٢٢١/٢.

(٣٥) انظر: المخصص لابن سيده، ٣١١/٤؛ رفع النقاب عن تنقيح الشهاب، ١٩٣/١؛ ثمر الثمام شرح غاية الإحكام، ٩٢.

(٣٦) انظر: العقد المنظوم، ٣٤٤/١؛ الأصول من الأصول، ١٧.

(٣٧) انظر: قواطع الأدلة، ٥٩/١؛ المسودة في أصول الفقه، ٥.

(٣٨) انظر: قواطع الأدلة، ٥٩/١؛ المسودة في أصول الفقه، ٥.

(٣٩) انظر: قواطع الأدلة،١٦٧/١؛ الإحكام في أصول الأحكام، ١٩٧/٢؛ البحر المحيط، ٨٨/٤.

(٤٠) انظر: المحصول للرازي، ٣٧٠/١؛ شرح مختصر الروضة، ٣٥٦/٣.

(٤١) انظر: العقد المنظوم، ٣٤٤/١؛ الأصول من الأصول، ١٧.
(٤٢) انظر: أصول الشاشي، ٢٠٣؛ أصول السرخسي، ٢٠٩/١؛ البحر المحيط، ٢٣٣/٣.
(٤٣) انظر: العقد المنظوم، ٣٤٤/١؛ الأصول من الأصول، ١٧.
(٤٤) انظر: قواطع الأدلة، ٥٩/١؛ المسودة في أصول الفقه، ٥.
(٤٥) انظر: الفصول في الأصول، ٢١٧/٣؛ التمهيد في أصول الفقه، ١٧٤/١؛ نفائس الأصول، ١٢٠٤/٣.
(٤٦) انظر: الفصول في الأصول، ٢١٧/٣؛ التمهيد في أصول الفقه، ١٧٤/١؛ نفائس الأصول، ١٢٠٤/٣.
(٤٧) سفعة: السفع له عدة معاني، ومنها: سواد في الوجه، أو علامة كاللطمة. انظر: غريب الحديث لابن الجوزي، ٤٨٤/١؛ لسان العرب، ١٥٦/٨؛ مجمع بحار الأنوار، ٧٩/٣؛ فتح الباري لابن حجر، ٢٠٢/١٠.
(٤٨) النظرة: قيل عينٌ من الجن، وقيل عين من الإنس، والمراد: أنها مصابة بالعين. انظر: الفائق في غريب الحديث للزمخشري، ١٨٢/٢؛ النهاية في غريب الحديث لابن الأثير، ٣٧٥/٢؛ مجمع بحار الأنوار، ٧٩/٣. والحديث أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الطب، باب رقية العين، (ح٥٧٣٩)، ١٣٢/٧.
(٤٩) انظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال، ٤٣٠/٩؛ فتح الباري لابن حجر، ٢٠٢/١٠.
(٥٠) انظر: المعتصر من المختصر من مشكل الآثار،٢٢٣/٢؛ المقدمات الممهدات، ٤٦٤/٣؛ حاشية العدوي، ٤٨٩/٢؛ المجموع، ٦٤/٩؛ مسائل الإمام أحمد رواية أبي داود، ٣٤٩؛ الطب النبوي لابن القيم، ١٢٠-١٢٤.
(٥١) سبق تخريجه.
(٥٢) انظر: التمهيد، ١٥٦/٢٣؛ المفهم للقرطبي، ٥٨٢/٥.
(٥٣) سبق تخريجه.
(٥٤) انظر: التمهيد، ١٥٦/٢٣.
(٥٥) انظر: حاشية ابن عابدين، ٣٦٤/٦؛ الفواكه الدواني، ٣٤٣/٢؛ الثمر الداني شرح رسالة أبي زيد، ٧١٣؛ تحفة المحتاج، ٤٦/٩؛ نهاية المحتاج، ٣٨٦/٧؛ الطب النبوي لابن القيم، ١٢٤.
(٥٦) سبق تخريجه.
(٥٧) انظر: التمهيد، ٢٤٠/٦؛ إكمال المعلم، ٨٣/٧-٨٤؛ المفهم للقرطبي، ٥٦٦/٥؛ فتح الباري لابن حجر، ٢٠٤/١٠.
(٥٨) سبق تخريجه.
(٥٩) انظر: شرح سنن أبي داود لابن رسلان، ٦٦٠/١٥-٦٠١.
(٦٠) سبق تخريجه.
(٦١) انظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال، ٤٣٠/٩؛ نيل الأوطار، ٢٤٧/٨-٢٤٨.
(٦٢) انظر: عمدة القاري، ١٨٩/١٠؛ ابن عابدين، ٣٦٤/٦؛ البيان والتحصيل، ٤٢/١٧؛ حاشية العدوي، ٤٨٩/٢؛ روضة الطالبين، ٣٤٨/٩؛ الطب النبوي لابن القيم، ١٢٦.
(٦٣) سبق تخريجه.
(٦٤) انظر: التمهيد، ٢٤٠/٦، ٦٩/١٣؛ المفهم للقرطبي، ٥٦٨/٥؛ فتح الباري لابن حجر، ٢٠٥/١٠.
(٦٥) انظر: شرح الزرقاني، ١٣/٨؛ حاشية العدوي، ٤٩٤/٢؛ حاشية الصاوي، ٣٨٥/٢.

(٦٦) انظر: روضة الطالبين، ٣٤٨/٩؛ أسنى المطالب، ٨٣/٤؛ نهاية المحتاج، ٣٨٦/٧.
(٦٧) انظر: الإنصاف، ٣٠/٢٥-٣١؛ منتهى الإرادات، ١٤٣/٥؛ كشاف القناع، ٥١٠/٥-٥١١، ١٢٦/٦.
(٦٨) انظر: المفهم للقرطبي، ٥٦٨/٥؛ الإنصاف، ٣٠/٢٥؛ كشاف القناع، ٥٠٩/٥.
(٦٩) انظر: مدارج السالكين، ٤٠٥/١؛ شرح منتهى الإرادات، ٣٦٦/٣؛ مطالب أولي النهى، ٢٢٥/٦.
(٧٠) سبق تخريجه.
(٧١) سبق تخريجه.
(٧٢) انظر: بداية المحتاج، ١٤٧/٤؛ تحفة المحتاج، ٤٦/٩؛ نهاية المحتاج، ٣٨٦/٧.
(٧٣) انظر: روضة الطالبين، ٣٤٨/٩؛ أسنى المطالب، ٨٣/٤؛ نهاية المحتاج، ٣٨٦/٧.
(٧٤) انظر: بداية المحتاج، ١٤٧/٤؛ تحفة المحتاج، ٤٦/٩؛ نهاية المحتاج، ٣٨٦/٧.
(٧٥) انظر: حاشية ابن عابدين، ٣٦٤/٦؛ حاشية العدوي، ٤٩٤/٢؛ مغني المحتاج، ٣٩٥/٥؛ المبدع في شرح المقنع، ٤٢٧/٧؛ شرح منتهى الإرادات، ٣٦٦/٣؛ كشاف القناع، ١٢٦/٦.
(٧٦) شرح صحيح البخاري لابن بطال، ٤٣١/٩.
(٧٧) انظر: إكمال المعلم، ٨٥/٧؛ المفهم للقرطبي، ٥٦٨/٥؛ شرح سنن أبي داود لابن رسلان، ٦٠١/١٥؛ فتح الباري لابن حجر، ٢٠٥/١٠؛ حاشية ابن عابدين، ٣٦٤/٦؛
(٧٨) انظر: الأحكام الفقهية في الرقية الشرعية، ٣٠٣.
(٧٩) منهم: الشيخ محمد العثيمين رحمه الله، والشيخ عبدالرحمن البراك، والشيخ سعد الخثلان، والشيخ محمد الجزاع. انظر: الأحكام الفقهية في الرقية الشرعية، ٣٠٣؛ فتوى: حكم أخذ أثر من العائن إذا رفض الوضوء، متاح على: https://sh-albarrak.com/index.php/article/١٤٨١٦ ؛ فتوى: هل تنفع الطاقية أو اللباس من أثر العائن، متاح على: https://www.youtube.com/watch?v=nYpPHKfe٢n٠ ؛ فتوى: حكم الأخذ بالأثر من أبيها بدلاً من الرجال، متاح على: https://www.youtube.com/watch?v=Fd٩AxCmaSZQ
(٨٠) انظر: الأحكام الفقهية في الرقية الشرعية، ٣٠٣-٣٠٤.
(٨١) انظر: الأحكام الفقهية في الرقية الشرعية، ٣٠٤.
(٨٢) انظر: الأحكام الفقهية في الرقية الشرعية، ٣٠٣؛ فتوى: هل تنفع الطاقية أو اللباس من أثر العائن، متاح على: https://www.youtube.com/watch?v=nYpPHKfe٢n٠ ؛ فتوى: حكم الأخذ بالأثر من أبيها بدلاً من الرجال، متاح على: https://www.youtube.com/watch?v=Fd٩AxCmaSZQ
(٨٣) انظر: الأشباه والنظائر للسبكي، ٤١/١؛ الأشباه والنظائر للسيوطي، ٨٣؛ الأشباه والنظائر لابن نجيم، ٧٢.

قائمة المراجع:

- الإحكام في أصول الأحكام، أبو الحسن سيد الدين علي بن أبي علي بن محمد الآمدي (ت٦٣١هـ)، تحقيق: عبد الرزاق عفيفي، بدون طبعة، (بيروت، دمشق: المكتب الإسلامي، بدون تاريخ).

- أسنى المطالب في أحاديث مختلفة المراتب، محمد بن محمد درويش، أبو عبد الرحمن الحوت الشافعي (ت١٢٧٧هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، ط١، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م).
- الأشباه والنظائر، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (ت٧٧١هـ)، ط١، (الناشر: دار الكتب العلمية، ١٤١١ه- ١٩٩١م).
- الأشباه والنظائر، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت٩١١هـ)، ط١، (الناشر: دار الكتب العلمية، ١٤١١ه-١٩٩٠م).
- الأشباه والنظائر، زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (ت ٩٧٠هـ)، وضع حواشيه وخرج أحاديثه: زكريا عميرات، ط١، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٩هـ-١٩٩٩م).
- أصول السرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (ت٤٨٣هـ)، بدون طبعة، (بيروت: دار المعرفة، بدون تاريخ).
- أصول الشاشي، نظام الدين أبو علي أحمد بن محمد الشاشي (ت٣٤٤هـ)، بدون طبعة، (بيروت: دار الكتاب العربي، بدون تاريخ).
- الأصول من علم الأصول، محمد بن صالح بن محمد العثيمين (ت١٤٢١ هـ)، ط٤، (الناشر: دار ابن الجوزي،١٤٣٠ ه- ٢٠٠٩م).
- إكمال المعلم بفوائد مسلم، شرح صحيح مسلم للقاضي عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي، أبو الفضل (المتوفى: ٥٤٤هـ)، تحقيق: يحيى إسماعيل، ط١، (مصر: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٩ه- ١٩٩٨م).
- الأنساب، عبد الكريم بن محمد بن منصور السمعاني أبو سعد (ت٥٦٢هـ)، تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني وغيره، ط١، (حيدر آباد: مجلس دائرة المعارف العثمانية، ١٣٨٢هـ-١٩٦٢م).
- الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي (ت٨٨٥هـ)، ط٢، (الناشر: دار إحياء التراث العربي، بدون تاريخ).
- البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج، محمد بن علي آدم الإثيوبي (ت١٤٤٢ه)، ط١، (الناشر: دار ابن الجوزي ١٤٣٦ هـ).
- البحر المحيط في أصول الفقه، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت ٧٩٤هـ)، ط١، (الناشر: دار الكتبي،١٤١٤هـ-١٩٩٤م).
- بداية المحتاج في شرح المنهاج، بدر الدين أبو الفضل محمد بن أبي بكر الأسدي ابن قاضي شهبة (ت٨٧٤هـ)، عُني به: أنور الشيخي، بمساهمة: اللجنة العلمية بمركز دار المنهاج للدراسات والتحقيق العلمي، ط١، (جدة: دار المنهاج للنشر والتوزيع، ١٤٣٢هـ- ٢٠١١م).
- البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة، أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (ت٥٢٠هـ)، تحقيق: محمد حجي وآخرون، ط٢، (بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م).
- البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف، إبراهيم بن محمد بن محمد كمال الدين،

برهان الدين ابن حَمْزَة الحُسَيْني الحنفي الدمشقيّ (ت١١٢٠هـ)، تحقيق: سيف الدين الكاتب، بدون طبعة، (بيروت: دار الكتاب العربي، بدون تاريخ).
- تحفة المحتاج في شرح المنهاج، أحمد بن محمد بن حجر الهيتمي، روجعت وصححت: على عدة نسخ بمعرفة لجنة من العلماء، بدون طبعة، (مصر: المكتبة التجارية الكبرى، ١٣٥٧ه-١٩٨٣م)، صورتها دار إحياء التراث العربي ببيروت.
- التحقيق والبيان في شرح البرهان في أصول الفقه، علي بن إسماعيل الأبياري (ت٦١٦ هـ)، تحقيق: علي بن عبد الرحمن بسام الجزائري، ط١، (الكويت: دار الضياء، قطر: طبعة خاصة بوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ١٤٣٤ ه- ٢٠١٣م).
- التقرير والتحبير، أبو عبد الله شمس الدين محمد بن محمد المعروف بابن أمير حاج ويقال له ابن الموقت الحنفي (ت٨٧٩هـ)، ط١، (الناشر: دار الكتب العلمية، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م).
- التقفية في اللغة، أبو بشر اليمان بن أبي اليمان البَندنيجي (ت٢٨٤هـ)، تحقيق: خليل إبراهيم العطية، بدون طبعة، (بغداد: وزارة الأوقاف، إحياء التراث الإسلامي، مطبعة العاني، ١٩٧٦م).
- التمهيد في أصول الفقه، أبو الخطاب محفوظ بن أحمد الكَلْوذاني (ت٥١٠ هـ)، تحقيق: مفيد أبو عمشة (الجزء١/٢) ومحمد بن علي (الجزء٣/٤)، ط١، (جامعة أم القرى: مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي (٣٧)، ١٤٠٦هـ- ١٩٨٥م).
- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، يوسف بن عبد الله القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ، محمد عبد الكبير البكري، بدون طبعة، (المغرب: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، ١٣٨٧ه).
- ثمر الثمام شرح (غاية الإحكام في آداب الفهم والإفهام)، محمد بن محمد بن أحمد الأزهري، المعروف بالأمير (ت١٢٣٢هـ)، تحقيق: عبد الله سليمان العتيق، ط١، (الناشر: دار المنهاج للنشر والتوزيع،١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م).
- الثمر الداني شرح رسالة ابن أبي زيد القيرواني، صالح بن عبد السميع الآبي الأزهري (ت١٣٣٥هـ)، بدون طبعة، (بيروت: المكتبة الثقافية، بدون تاريخ).
- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه (صحيح البخاري)، لمحمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري، تحقيق: محمد زهير الناصر، ط١، (الناشر: دار طوق النجاة، ١٤٢٢هـ).
- حاشية ابن عابدين: رد المحتار على الدر المختار، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي (ت١٢٥٢هـ)، ط٢، (بيروت: دار الفكر، ١٤١٢هـ-١٩٩٢م).
- حاشية الصاوي المسمى: بلغة السالك لأقرب المسالك، أبو العباس أحمد بن محمد الخلوتي، الشهير بالصاوي المالكي (ت١٢٤١ه)، بدون طبعة، (الناشر: دار المعارف، بدون تاريخ).
- حاشية العدوي على شرح كفاية الطالب الرباني، أبو الحسن علي بن أحمد بن مكرم الصعيدي العدوي (ت١١٨٩هـ)، تحقيق: يوسف الشيخ، محمد البقاعي، بدون طبعة، (بيروت: دار الفكر، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م).
- الدرر اللوامع في شرح جمع الجوامع، شهاب الدين أحمد بن إسماعيل الكوراني (ت٨٩٣هـ)،

تحقيق: سعيد المجيدي، بدون طبعة، (المدينة المنورة: الجامعة الإسلامية، ١٤٢٩ه- ٢٠٠٨م).
- الذخيرة، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي (ت٦٨٤هـ)، تحقيق: محمد حجي، سعيد أعراب، محمد بو خبزة، ط١، (بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٩٩٤م).
- رفع النقاب عن تنقيح الشهاب، أبو عبد الله الحسين بن علي الشوشاوي السِّمْلالي (ت٨٩٩هـ)، تحقيق: أَحْمَد السراح، و عبد الرحمن الجبرين، ط١، (الرياض: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، ١٤٢٥ه- ٢٠٠٤م).
- روضة الطالبين وعمدة المفتين، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت٦٧٦ه)، تحقيق: زهير الشاويش، ط٣، (بيروت- دمشق- عمان: المكتب الإسلامي، ١٤١٢ه- ١٩٩١م).
- سنن أبي داود، لأبي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق السِّجِسْتاني (ت٢٧٥هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، بدون طبعة، (بيروت: المكتبة العصرية، بدون تاريخ).
- سنن الترمذي، لمحمد بن عيسى بن سَوْرة الترمذي (ت٢٧٩هـ)، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر (جـ ١، ٢)، ومحمد فؤاد عبد الباقي (جـ ٣)، وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (جـ ٤، ٥)، ط٢، (مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي، ١٣٩٥هـ-١٩٧٥م).
- سير أعلام النبلاء، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، ط٣، (الناشر: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٥ه-١٩٨٥م).
- شرح الزُّرقاني على مختصر خليل، ومعه: الفتح الرباني فيما ذهل عنه الزرقاني، عبد الباقي بن يوسف بن أحمد الزرقاني المصري (ت١٠٩٩هـ)، ضبطه وصححه وخرج آياته: عبد السلام محمد أمين، ط١، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٢هـ- ٢٠٠٢م).
- شرح سنن أبي داود، أحمد بن حسين بن علي بن رسلان (ت٨٤٤ هـ)، عدد من الباحثين بدار الفلاح بإشراف خالد الرباط، ط١، (مصر: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الفيوم،١٤٣٧ هـ - ٢٠١٦ م).
- شرح صحيح البخاري لابن بطال، أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (ت٤٤٩هـ)، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، ط٢، (الرياض: مكتبة الرشد، ١٤٢٣ه- ٢٠٠٣م).
- شرح مختصر الروضة، سليمان بن عبد القوي الطوفي (ت٧١٦هـ)، تحقيق: عبد الله التركي، ط١، (الناشر: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٧ه- ١٩٨٧م).
- شرح مشكل الآثار، لأبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي (ت٣٢١هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، ط١، (الناشر: مؤسسة الرسالة، ١٤١٥هـ،١٤٩٤م).
- شرح منتهى الإرادات واسمه دقائق أولي النهى لشرح المنتهى، منصور بن يونس البهوتى (ت١٠٥١هـ)، ط١، (الناشر: عالم الكتب، ١٤١٤ه- ١٩٩٣م).
- الطب النبوي (جزء من كتاب زاد المعاد لابن القيم)، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت٧٥١هـ)، بدون طبعة، (بيروت: دار الهلال، بدون تاريخ).
- الطبقات الكبرى، أبو عبد الله محمد بن سعد البغدادي، المعروف بابن سعد (ت٢٣٠هـ)،

تحقيق: محمد عبد القادر عطا، ط١، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م).
- العقد المنظوم في الخصوص والعموم، شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي (ت٦٨٢هـ)، وتحقيق: أحمد الختم عبد الله، ط١، (مصر: دار الكتبي، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م).
- عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين أبو محمد محمود بن أحمد العيني (ت٨٥٥هـ)، بدون طبعة، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، بدون تاريخ).
- غاية الوصول في شرح لب الأصول، زكريا بن محمد بن أحمد الأنصاري أبو يحيى السنيكي (ت ٩٢٦هـ)، بدون طبعة، (مصر: دار الكتب العربية الكبرى، بدون تاريخ).
- غريب الحديث، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي الجوزي (ت٥٩٧هـ)، تحقيق: عبد المعطي القلعجي، ط١، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٥ه- ١٩٨٥م).
- الفائق في غريب الحديث والأثر، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (ت٥٣٨هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي ومحمد أبو الفضل إبراهيم، ط١، (لبنان: دار المعرفة، بدون تاريخ).
- فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢ه)، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، بدون طبعة، (بيروت: دار المعرفة، ١٣٧٩ه).
- فتح المنعم شرح صحيح مسلم، موسى شاهين لاشين (ت١٤٣٠ه)، ط١، (الناشر: دار الشروق١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م).
- الفصول في الأصول، أحمد بن علي أبو بكر الرازي المعروف بالجصاص (ت ٣٧٠هـ)، ط٢، (الكويت: وزارة الأوقاف الكويتية،١٤١٤ه- ١٩٩٤م).
- الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني، أحمد بن غانم بن سالم، شهاب الدين النفراوي الأزهري المالكي (ت ١١٢٦هـ)، بدون طبعة، (الناشر: دار الفكر، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م).
- القاموس المحيط، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى (ت٨١٧هـ)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي، ط٨، (بيروت: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤٢٦ه-٢٠٠٥م).
- قواطع الأدلة في الأصول، أبو المظفر منصور بن محمد المروزي السمعاني (ت ٤٨٩هـ)، تحقيق: محمد حسن محمد حسن اسماعيل الشافعي، ط١، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٨ه-١٩٩٩م).
- كشاف القناع عن متن الإقناع، منصور بن يونس البهوتى الحنبلى (ت ١٠٥١هـ)، بدون طبعة، (الناشر: دار الكتب العلمية، بدون تاريخ).
- لب اللباب في تحرير الأنساب، عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي (ت٩١١هـ)، بدون طبعة، (بيروت: دار صادر، بدون تاريخ).
- لسان العرب، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري (المتوفى: ٧١١هـ)، ط٣، (بيروت: دار صادر،١٤١٤ هـ).

- المبدع في شرح المقنع، إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد ابن مفلح، أبو إسحاق، برهان الدين (ت٨٨٤هـ)، ط١، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م).
- مجمع بحار الأنوار في غرائب التنزيل ولطائف الأخبار، لجمال الدين، محمد طاهر بن علي الصديقي (ت٩٨٦هـ)، ط٣، (الناشر: مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، ١٣٨٧هـ-١٩٦٧م).
- المجموع شرح المهذب، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، بدون طبعة، (الناشر: دار الفكر، بدون تاريخ).
- المحصول، أبو عبد الله محمد بن عمر الملقب بفخر الدين الرازي (ت ٦٠٦هـ)، دراسة وتحقيق: الدكتور طه جابر فياض العلواني، ط٣، (الناشر: مؤسسة الرسالة،١٤١٨ه-١٩٩٧م).
- المحكم والمحيط الأعظم، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي (ت٤٥٨هـ)، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، ط١، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢١ه-٢٠٠٠م).
- المخصص، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي (ت٤٥٨هـ)، تحقيق: خليل إبراهم جفال، ط١، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤١٧هـ-١٩٩٦م).
- مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت٧٥١هـ)، تحقيق: محمد المعتصم بالله البغدادي، ط٣، (بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤١٦هـ- ١٩٩٦م).
- مسائل الإمام أحمد رواية أبي داود السجستاني، أبو داود السِّجِسْتاني، تحقيق: أبي معاذ طارق بن عوض الله بن محمد، ط١، (مصر: مكتبة ابن تيمية، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩ م).
- مسند الإمام أحمد بن حنبل، لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت٢٤١هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وآخرون، ط١، (الناشر: مؤسسة الرسالة، ١٤٢١هـ-٢٠٠١م).
- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، لمسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، بدون طبعة، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، بدون تاريخ).
- المسودة في أصول الفقه، بدأ بتصنيفها الجدّ: مجد الدين عبد السلام بن تيمية (ت٦٥٢هـ)، وأضاف إليها الأب: عبد الحليم بن تيمية (ت٦٨٢هـ)، ثم أكملها الابن الحفيد: أحمد بن تيمية (ت٧٢٨هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، بدون طبعة، (الناشر: دار الكتاب العربي، بدون تاريخ).
- مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى، مصطفى بن سعد السيوطي (ت١٢٤٣هـ)، ط٢، (الناشر: المكتب الإسلامي، ١٤١٥هـ-١٩٩٤م).
- المعتصر من المختصر من مشكل الآثار، يوسف بن موسى بن محمد، أبو المحاسن جمال الدين (ت٨٠٣هـ)، بدون طبعة، (بيروت: عالم الكتب، بدون تاريخ).
- المعجم الكبير، لسليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني (ت٣٦٠هـ)، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد، ط٢، (القاهرة: مكتبة ابن تيمية، بدون تاريخ).

- معجم اللغة العربية المعاصرة، أحمد مختار عبد الحميد عمر (ت١٤٢٤هـ) بمساعدة فريق عمل، ط١، (الناشر: عالم الكتب، ١٤٢٩هـ- ٢٠٠٨م).
- المعجم الوسيط، لمجمع اللغة العربية بالقاهرة (إبراهيم مصطفى، أحمد الزيات، حامد عبد القادر، محمد النجار) بدون طبعة، (الناشر: دار الدعوة، بدون تاريخ).
- معجم قبائل العرب القديمة والحديثة، عمر بن رضا كحالة (ت١٤٠٨هـ)، ط٧، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م).
- معجم لغة الفقهاء، محمد رواس قلعجي وحامد صادق قنيبي، ط٢، الناشر: دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤٠٨ه-١٩٨٨م).
- معرفة الصحابة لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، (ت٤٣٠هـ)، تحقيق: عادل بن يوسف العزازي، ط١، (الرياض: دار الوطن للنشر، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م).
- مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، شمس الدين محمد الخطيب الشربيني (ت ٩٧٧هـ)، ط١، (الناشر: دار الكتب العلمية،١٤١٥ه- ١٩٩٤م).
- المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، أبو العباس أحمد بن عمر القرطبي (ت٦٥٦هـ)، حققه وعلق عليه وقدم له: محيي الدين ديب ميستو، وأحمد السيد، ويوسف بديوي، ومحمود بزال، ط١، (بيروت-دمشق: دار ابن كثير ودار الكلم الطيب، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م).
- المقدمات الممهدات، أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (ت٥٢٠هـ)، تحقيق: الدكتور محمد حجي، ط١، (بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٤٠٨هـ- ١٩٨٨م).
- المنتقى شرح الموطأ، أبو الوليد سليمان بن خلف الباجي (ت٤٧٤هـ)، ط١، (الناشر: مطبعة السعادة، ١٣٣٢ه)، ط٢، (القاهرة: مصورة لدار الكتاب الإسلامي، بدون تاريخ).
- المنتقى في الأحكام الشرعية من كلام خير البرية، مجد الدين أبي البركات عبد السلام بن عبد الله بن تيمية الحراني (ت٦٥٢ه)، تحقيق: طارق عوض الله محمد، ط١، (المملكة العربية السعودية: دار ابن الجوزي، ١٤٢٩ه).
- منتهى الإرادات، تقي الدين محمد بن أحمد الفتوحي الحنبلي الشهير بابن النجار (ت٩٧٢هـ)، تحقيق: عبد الله التركي، ط١، (الناشر: مؤسسة الرسالة، ١٤١٩هـ-١٩٩٩م).
- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت٦٧٦هـ)، ط٢، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٣٩٢ه).
- نفائس الأصول في شرح المحصول، شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي (ت٦٨٤هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض، ط١، (الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز، ١٤١٦ه- ١٩٩٥م).
- نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، شمس الدين محمد بن أبي العباس الرملي (ت١٠٠٤هـ)، طبعة أخيرة، (بيروت: دار الفكر، ١٤٠٤ه-١٩٨٤م).
- النهاية في غريب الحديث والأثر، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد الجزري المعروف بابن الأثير (ت٦٠٦هـ)، تحقيق: طاهر الزاوى، ومحمود الطناحي، بدون طبعة، (بيروت: المكتبة العلمية، ١٣٩٩هـ- ١٩٧٩م).
- نيل الأوطار، محمد بن علي الشوكاني (ت١٢٥٠هـ)، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، ط١،

(مصر: دار الحديث، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م).
- الوجيز في أصول الفقه الإسلامي، محمد مصطفى الزحيلي، ط٢، (دمشق: دار الخير للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م).
- الشبكة العنكبوتية:

فتوى: حكم أخذ أثر من العائن إذا رفض الوضوء، متاح على:
https://sh-albarrak.com/index.php/article/١٤٨١٦

فتوى: حكم الأخذ بالأثر من أبيها بدلاً من الرجال، متاح على:
https://www.youtube.com/watch?v=Fd٩AxCmaSZQ

فتوى: هل تنفع الطاقية أو اللباس من أثر العائن، متاح على:
https://www.youtube.com/watch?v=nYpPHKfe٢n٠